

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بصبيح
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٤٢١٦) وتاريخ (١٨ / ٩ / ١٤٤٣ هـ)

إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب

لجمعية التنمية الأهلية بصبيح

مسجله برقم (٤٢١٦) وتاريخ (١٨/٩/١٤٤٣هـ)

اعتمد هذه المؤشرات في مجلس الإدارة رقم (٦) بتاريخ : ٢٤ / ١٠ / ٢٠٢٤ م

- ١- تحديد ما إذا كان العميل الحالي أو الجديد والمستفيد الحقيقي سبق أن كان أو أنه حالياً أو من المحتمل أن يكون في المستقبل شخصاً سياسياً ممثلاً للمخاطر.
- ٢- ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مصدر ثروة أموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين المحددين كأشخاص سياسيين ممثلي للمخاطر.
- ٣- تجنب التصرف الذي من شأنه تحذير العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي اشتباه يتبادر بشأن العمليات التي يقوم بها العميل وعلى مؤسسات الأعمال والمهن غير المالية التأكد مما يلي:
 - ٤- القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
 - ٥- تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرونها.
 - ٦- المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لوحدة التحريات المالية.
 - ٧- ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
 - ٨- عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.
 - ٩- يتعين مراجعة السجلات الموجودة بصفة دورية، بما يتضمن استمرار تحديث الوثائق أو البيانات أو المعلومات.
 - ١٠- لا يقتصر تطبيق إجراءات العناية الواجبة فقط للعميل الجديد، لكنه يمتد ليشمل العملاء الحاليين على أساس المخاطر الحساسة.
 - ١١- يتعين إجراء مراجعة مرتين في السنة على الأقل، واعداد مذكرة تشمل تلخيص نتائج للمراجعة والاحتفاظ بها بملف العميل.
 - ١٢- يتعين التحقق في أي انحراف خطير لقياس موثوقية الشخص أو الكيان الذي عرف بالعميل.



اعتماد أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	فهد بن محمد الصقيه	الرئيس	
٢	خالد بن سعد المبارك	نائب الرئيس	
٣	صالح بن ساير الساير	المشرف المالي	
٤	بسام بن صالح الصقيه	عضو عامل	
٥	حمد بن ابراهيم الصقيه	عضو عامل	



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بصبيح
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٤٢١٦) وتاريخ (١٨ / ٩ / ١٤٤٣ هـ)

نموذج

تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة

لجمعية التنمية الأهلية بصبيح

مسجله برقم (٤٢١٦) وتاريخ (١٨/٩/١٤٤٣هـ)

اعتمد هذه المؤشرات في مجلس الإدارة رقم (٦) بتاريخ : ٢٤ / ١٠ / ٢٠٢٤ م



مقدمة

تتعرض الجمعيات الأهلية لمجموعة من المخاطر المرتبطة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب بسبب طبيعة عملها المرتبط بجمع التبرعات وتقديم المساعدات. وفيما يلي تقييم لأهم المخاطر المتأصلة والكامنة التي قد تواجهها الجمعية، مع تقديم التدابير الاحترازية المناسبة لكل خطر.

١. خطر التبرعات المالية المجهولة المصدر

المخاطر المتأصلة:

التبرعات المالية المجهولة المصدر قد تكون وسيلة لاستغلال الجمعيات في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. عدم معرفة مصدر الأموال يزيد من احتمالية أن تكون مرتبطة بأنشطة غير قانونية.

التدابير الاحترازية:

- تطبيق إجراءات "اعرف عميلك" (KYC) لكل المتبرعين، خاصة عند التبرعات الكبيرة.
- عدم استقبال التبرعات النقدية.
- إجراء تدقيق دوري ومراجعة شاملة للتبرعات المالية وتوثيق جميع التفاصيل المتعلقة بالمتبرعين.
- التعاون مع البنوك والمؤسسات المالية لمراقبة أي تحركات مشبوهة مرتبطة بالحسابات المصرفية للجمعية.

٢. خطر استخدام الجمعية كواجهة لغسل الأموال عبر الأنشطة الخيرية

المخاطر المتأصلة:

قد يتم استغلال الجمعية كواجهة لتدفق الأموال غير القانونية عبر تمويل الأنشطة الخيرية، حيث يمكن أن يتم إخفاء مصادر الأموال غير المشروعة تحت غطاء "العمل الخيري".

التدابير الاحترازية:

- إنشاء نظام قوي لتتبع الأموال من مصدرها إلى وجهتها النهائية، بما في ذلك مراقبة العمليات المالية وتوثيقها.
- تقييم الشركاء والمتعاقدين للتأكد من أنهم ملتزمون بالقوانين واللوائح الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- متابعة مصادر تمويل المشاريع الخيرية والتأكد من عدم وجود ارتباطات مشبوهة.

٣. خطر تلقي تبرعات من كيانات أو أفراد مدرجين على قوائم العقوبات

قد تتعرض الجمعية لخطر تلقي تبرعات من أفراد أو كيانات مدرجة على قوائم العقوبات الدولية أو المحلية المرتبطة بتمويل الإرهاب.

التدابير الاحترازية:

- إجراء فحص دوري وشامل لجميع المتبرعين باستخدام قواعد البيانات الدولية والمحلية المتعلقة بالأفراد والكيانات المدرجة على قوائم العقوبات.
- التحقق من عدم وجود أي ارتباط مالي بين الجمعية وأي من هذه الجهات.
- إبلاغ الجهات التنظيمية فوراً في حالة اكتشاف أي معاملات مشبوهة.

٤. خطر استغلال التحويلات المالية الدولية لتمويل الإرهاب

التحويلات المالية الدولية قد تشكل وسيلة لنقل الأموال بطريقة غير مشروعة لتمويل الإرهاب، خاصة عند تنفيذ أنشطة في مناطق ذات مخاطر عالية.

التدابير الاحترازية:

- فرض إجراءات رقابة مشددة على جميع التحويلات الدولية التي تتم باسم الجمعية، بما في ذلك التحقق من المستلمين وأهداف التحويل.
- مراقبة عمليات التحويل وتقييم الدول التي يتم تحويل الأموال إليها وفقاً لمستوى مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- التعاون مع البنوك والمؤسسات المالية الدولية لضمان الالتزام باللوائح والتشريعات المتعلقة بالتحويلات المالية عبر الحدود.

٥. خطر الاستغلال من قبل جهات إرهابية لتوجيه الأموال لمشاريع مشبوهة

الجمعية قد تُستخدم كغطاء لتمويل أنشطة غير مشروعة أو مشبوهة دون علمها، حيث يتم توجيه الأموال إلى مشاريع وهمية أو مشاريع مشبوهة تدار من قبل جهات إرهابية.

التدابير الاحترازية:

- تنفيذ فحص دقيق للمستفيدين والشركاء في جميع المشاريع الخيرية.
- إجراء زيارات ميدانية للتحقق من وجود المشاريع والتأكد من استخدامها للغرض المعلن.
- تقديم تقارير تفصيلية عن المشاريع والمصروفات والتحقق من أن الأموال تُستخدم كما هو مخطط لها.

٦. خطر ضعف نظم الرقابة الداخلية مما يسهل على الموظفين الانخراط في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب

قد يؤدي ضعف الرقابة الداخلية إلى تمكين بعض الموظفين من استغلال مواقعهم في الجمعية لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، سواء عن طريق تحويل الأموال بشكل غير مشروع أو تسهيل تمويل الأنشطة المشبوهة.

التدابير الاحترازية:

إنشاء نظم رقابية داخلية قوية لضمان الإشراف على جميع الأنشطة المالية والإدارية.
فصل المهام والمسؤوليات المالية بين الموظفين لتقليل فرص الاحتيال أو التلاعب بالأموال.
تنفيذ عمليات تدقيق داخلي وخارجي دورية لضمان سلامة العمليات المالية والكشف عن أي انحرافات محتملة.

٧. خطر التبرعات العينية غير المسجلة بدقة

قد يتم استغلال التبرعات العينية (مثل الأصول أو الممتلكات) كوسيلة لغسل الأموال إذا لم يتم تسجيلها أو تتبعها بدقة.

التدابير الاحترازية:

- تسجيل جميع التبرعات العينية بشكل دقيق مع توثيق مصدرها وتقييم قيمتها بشكل موضوعي.
- إجراء تدقيق دوري للممتلكات والأصول العينية المملوكة للجمعية.
- مراقبة استخدام التبرعات العينية والتأكد من أنها تستخدم في الأغراض الخيرية المعلنة.



اعتماد أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	فهد بن محمد الصقيه	الرئيس	
٢	خالد بن سعد المبارك	نائب الرئيس	
٣	صالح بن ساير الساير	المشرف المالي	
٤	بسام بن صالح الصقيه	عضو عامل	
٥	حمد بن ابراهيم الصقيه	عضو عامل	



نتائج تقييم محضر لجنة إدارة المخاطر

لجمعية التنمية الأهلية بصبيح

مسجله برقم (٤٢١٦) وتاريخ (١٨ / ٠٩ / ١٤٤٣ هـ)

اعتمد هذه المؤشرات في مجلس الإدارة رقم (٦) بتاريخ : ٢٤ / ١٠ / ٢٠٢٤ م

بعد الاطلاع على محضر لجنة إدارة لتقييم المخاطر المتأصلة والكامنة أوصى المجلس بالتوصيات الآتية:

- ١- تأمين العمليات الحسابية وبرامج الجمعية الالكترونية ببرامج للحفاظ عليها.
- ٢- الاهتمام بتعبئة طفايات الحريق ومتابعتها وتدريب العاملين لديها.
- ٣- تجنب أي برامج ذات خطورة عالية.
- ٤- وضع صندوق اسعافات أولية في الجمعية للإصابات الخفيفة.
- ٥- الالتزام بإجراءات السلامة في كل العمليات والتعاملات.
- ٦- تكثيف تواجد الكاميرات داخل وخارج المبنى.
- ٧- تحري الدقة في اتخاذ القرارات من كل مسؤول في الجمعية.
- ٨- الاطلاع على سياسة إدارة المخاطر من قبل جميع منسوبي الجمعية
- ٩- العمل على تنويع مصادر دخل الجمعية وزيادتها ووضع خطة لاستثمار أمواله وممتلكاته من قبل الجمعية العمومية، واقتراح مجالاتها.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

اعتماد أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	فهد بن محمد الصقيه	الرئيس	
٢	خالد بن سعد المبارك	نائب الرئيس	
٣	صالح بن ساير الساير	المشرف المالي	
٤	بسام بن صالح الصقيه	عضو عامل	
٥	حمد بن ابراهيم الصقيه	عضو عامل	

